

رسالة التوحيد

أكابر أصحاب أبي الحسن الأشعري وعلى ذلك المعتزلة إلا أبا الحسن البصري فقال بجواز وقوعها وعليه جمهور الأشاعرة واستدل الداهيون إلى الجواز بما جاء في الكتاب من قصة الذي عنده علم من الكتاب الواردة في خبر بلقيس من إحضاره عرشها قبل ارتداد الطرف وقصة مريم عليها السلام وحضور الرزق عندها وقصة أصحاب الكهف واحتج الآخرون بأن ذلك يوقع الشبهة في المعجزات وأولوا ما جاء في الآيات أما أن ذلك يوقع الشبهة في المعجزات فليس بصحيح لأن المعجزات إنما تظهر مقرونة بدعوى الرسالة والتبليغ عن الله تعالى ولا بد أن تكتنفها حوادث تميزها عما سواها وأما ما احتج به المجوزون من الآيات فلا دليل فيه لأن ما في قصة مريم وآصف قد يكون بتخصيص من الله تعالى لوقوعه في عهد الأنبياء E ولا علم لنا بما اكتنف تلك الوقائع من شئون الله في أنبياء ذلك العهد إلا قليلا وأما قصة أهل الكهف فقد عدّها الله من آياته في خلقه وذكرنا بها لنعتبر بمظاهر قدرته فليست من قبيل ما الكلام فيه من عموم الجواز فصار البحث في جواز وقوع الكرامات نوعا من البحث في متناول همم النفوس البشرية وعلاقتها بالكون الكبير وفي مكان الأعمال الصالحة وارتقاء النفوس في مقامات الكمال من العناية الإلهية وهو بحث دقيق قد يختص بعلم آخر وأما مجرد الجواز العقلي وأن صدور خارق للعادة على يد غير نبي مما تناوله القدرة الإلهية فلا أطن أنه موضع نزاع يختلف عليه العقلاء وإنما الذي يجب الالتفات إليه هو أن أهل السنة وغيرهم في اتفاق على أنه لا يجب الاعتقاد بوقوع كرامة معينة على يد ولي الله معين بعد ظهور الإسلام فيجوز لكل مسلم بإجماع الأمة أن ينكر صدور أي كرامة كانت من أي ولي كان ولا يكون بإنكاره هذا مخالفا لشيء من أصول الدين ولا ما تلا عن سنة صحيحة ولا منحرفا عن الصراط المستقيم اللهم إلا أن يكون مما صح في السنة عن الصحابة أين هذا الأصل المجمع عليه مما يهذى به جمهور المسلمين في هذه الأيام حيث يظنون أن الكرامات وخوارق العادات أصبحت من ضروب الصناعات يتنافس فيها الأولياء وتتفاخر فيها همم الأصفياء وهو مما يتبرأ منه الله ودينه وأوليائؤه وأهل العلم أجمعون